

وسائل الشيعة

[136] (33414) 33 - وقد تقدم في حديث عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال لأبي حنيفة: فدع الرأي، والقياس، وما قال قوم في دين الله ليس له برهان. (33415) 34 - وحديث الحسين أنه سأل جعفر بن محمد (عليه السلام) عن قوله تعالى: * (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) * (1) قال: أولي العقل والعلم، قلنا: أخاص؟ أو عام؟ قال: خاص لنا. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما يدل عليه (3). 11 - باب وجوب الرجوع في القضاء والفتوى إلى رواية الحديث من الشيعة، فيما رواه عن الأئمة (عليهم السلام) من أحكام الشريعة، لا فيما يقولونه برأيهم (33416) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن الحصين، عن عمر بن حنظلة قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث، فتحاكما إلى السلطان وإلى القضاة، أيحل ذلك؟ قال: من تحاكم إليهم في حق أو باطل فانما تحاكم إلى الطاغوت، وما يحكم له فانما يأخذ سحتا، وإن كان حقا ثابتا

33 - تقدم في الحديث 26 من الباب 6 من هذه

الابواب 34 - تقدم في الحديث 41 من الباب 7 من هذه الابواب (1) النساء 4: 59 (2) تقدم في الحديث 8 من الباب 5 وفي البابين 6 و 7 وفي الاحاديث 2 و 79 و 83 من الباب 8 وفي الاحاديث 21 و 36 و 37 من الباب 9 من هذه الابواب (3) يأتي في الاحاديث 13 و 44 و 47 من الباب 11 وفي الباب 12 من هذه الابواب الباب 11 فيه 48 حديثا 1 - الكافي 1: 54 / 10 و 7: 412 / 5 والاحتجاج 355 (*)